

Distr.: General  
11 September 2018  
Arabic  
Original: French



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

بوركينافاسو

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،  
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-15054(A)



\* 1 8 1 5 0 5 4 \*

رقم التوصيات	الدولة	مضمون التوصية	موقف بوركينا فاسو
١-١٢٦	إسبانيا، توغو، شيلي، كوستاريكا	التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.	تقبل
٢-١٢٦	النمسا	التصديق دون تحفظات على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.	أحيط بها علماً
٣-١٢٦	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بمدف نهائي هو إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف.	أحيط بها علماً
٤-١٢٦	البرتغال	الإلغاء التام لعقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.	تقبل
٥-١٢٦	أستراليا	إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً، بما في ذلك عن طريق التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.	تقبل
٦-١٢٦	إسبانيا، البرتغال، أوروغواي	التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية/النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.	أحيط بها علماً
٧-١٢٦	إسبانيا، البرتغال	التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات.	أحيط بها علماً
٨-١٢٦	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	اعتماد عملية مفتوحة تقوم على أساس الجدارة عند اختيار المرشحين الوطنيين لانتخابات هيئات معاهدات الأمم المتحدة.	تقبل
٩-١٢٦	هايتي	وضع الصيغة النهائية لمشروع القانون المتعلق بتنقيح القانون رقم ٢٠٠٩-٠١٠ واعتماده، في إطار متابعة التوصيات الواردة في الفقرات ١٣٥-٤٤ و ١٣٥-٥٤ و ١٣٥-٦١ من تقرير الفريق العامل عن دورة الاستعراض الثانية للحالة فيها.	تقبل
١٠-١٢٦	كينيا	تنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية وإنفاذ قانون التعدين والبيئة.	تقبل
١١-١٢٦	آيسلندا	مواصلة جهودها الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.	تقبل
١٢-١٢٦	كابو فيردي	إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً ونهائياً.	تقبل
١٣-١٢٦	جمهورية أفريقيا الوسطى	وضع الصيغة النهائية لإجراءات إلغاء عقوبة الإعدام.	تقبل
١٤-١٢٦	أوكرانيا	اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام.	تقبل
١٥-١٢٦	ألمانيا	إلغاء عقوبة الإعدام بشكل كامل، وتخفيف جميع أحكام الإعدام، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.	تقبل
١٦-١٢٦	ناميبيا	النظر في إلغاء عقوبة الإعدام على جميع الجرائم والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.	تقبل

رقم التوصيات	الدولة	مضمون التوصية	موقف بوركينا فاسو
١٧-١٢٦	الأرجنتين	اتخاذ التدابير اللازمة لضمان بقاء حالات الاختفاء القسري بشكل صريح خارج نطاق اختصاص المحاكم العسكرية في جميع الحالات.	أحيط بها علماً
١٨-١٢٦	إسبانيا	الوفاء بدورها بوصفها ضامناً للأمن، من دون أن تحل محلها جماعات الدفاع الذاتي؛ وضمان احترام حقوق الإنسان في أراضيها، بما في ذلك من جانب قوات الأمن، وضمان وضع حد للإفلات من العقاب.	تقبل
١٩-١٢٦	بلجيكا	تعزيز سيادة القانون في جميع أنحاء البلد من خلال دعم وجود قوات أمن وطني مدربة في مجال حقوق الإنسان، والتصدي لوجود ميليشيات الدفاع الذاتي، بما في ذلك مجموعة "كولويوغو".	أحيط بها علماً
٢٠-١٢٦	الولايات المتحدة الأمريكية	اتخاذ خطوات مجدية لتحسين أمن المدنيين والوصول إلى النظام القضائي الرسمي، مع بناء الثقة في نظم إنفاذ القانون الرسمية من أجل منع انتشار جماعات الدفاع الذاتي.	تقبل
٢١-١٢٦	هايتي	إعطاء الأولوية للتشاور مع صغار المزارعين لمنع الأثر السلبي للسياسات الصناعية الزراعية على الأمن الغذائي والتغذوي، في إطار متابعة التوصية الواردة في الفقرة ١٣٥-٢٤ من تقرير الفريق العامل عن دورة الاستعراض الثانية للحالة فيها.	تقبل
٢٢-١٢٦	توغو	ضمان قيام عمليات الإخلاء على قرارات قضائية، مع ضمانات إجرائية صارمة تتماشى مع المعايير الدولية.	أحيط بها علماً
٢٣-١٢٦	أفغانستان	ضمان خدمات رعاية صحة الأم ورعاية الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة بتطبيق أساليب موحدة.	تقبل
٢٤-١٢٦	بلجيكا	تنفيذ استراتيجية تكفل الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية للشباب عن طريق مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والحد من الوفيات النفاسية المتصلة بحالات الإجهاض غير المأمون.	أحيط بها علماً
٢٥-١٢٦	ألمانيا	تعديل التشريعات لمكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وغيرها من الممارسات العرفية الضارة والعنف المنزلي ضد المرأة وحظرها قانوناً، بطرق منها تنقيح القانون لتعريف الاغتصاب الزوجي ووضع عقوبات مناسبة.	أحيط بها علماً
٢٦-١٢٦	أستراليا	تعديل قانون الأحوال الشخصية والأسرة لضمان انطباق الحد الأدنى لسن الزواج المحدد في ١٨ عاماً على الرجال والنساء، وشموله لجميع أنواع الزواج، بما في ذلك الزيجات الدينية والتقليدية.	أحيط بها علماً
٢٧-١٢٦	ألمانيا	إنشاء آليات شاملة لمكافحة الزواج القسري والزواج المبكر، بوسائل منها رفع الحد الأدنى لسن الزواج، بما في ذلك في الزيجات التقليدية، إلى ١٨ عاماً بالنسبة للفتيات والفتيات، وإتاحة ملاجئ للأشخاص المعرضين للخطر.	تقبل
٢٨-١٢٦	آيرلندا	تحديد الحد الأدنى لسن الزواج في ١٨ عاماً للنساء والرجال ولجميع أشكال الزواج.	أحيط بها علماً
٢٩-١٢٦	بلجيكا	إلغاء جميع الأحكام التمييزية ضد المرأة في قانون الأحوال الشخصية والأسرة، ورفع الحد الأدنى لسن القانوني للزواج إلى ١٨ عاماً بالنسبة للرجال والنساء، من دون استثناء.	تقبل

رقم التوصيات	الدولة	مضمون التوصية	موقف بوركينا فاسو
٣٠-١٢٦	الجبيل الأسود	تنقيح التشريعات الراهنة من أجل حظر العقاب البدني للأطفال حظراً صريحاً في جميع السياقات، بما فيها المنزل.	أحيط بها علماً
٣١-١٢٦	بوتسوانا	تكثيف الجهود الرامية إلى حماية حقوق الأشخاص المصابين بالتهنق، بما في ذلك من خلال حملات إذكاء الوعي العام.	تقبل
٣٢-١٢٦	جمهورية أفريقيا الوسطى	مواصلة أنشطة التوعية من أجل المساعدة على تغيير المواقف السلبية تجاه الأشخاص المصابين بالتهنق.	تقبل
٣٣-١٢٦	الكونغو	تنفيذ أنشطة لإذكاء الوعي من أجل تغيير المواقف السلبية تجاه الأشخاص المصابين بالتهنق.	تقبل